خير أمة
مُنْكَرَاتٌ فِي الْخُطُوبَةِ وَالْأَعْرَاسِ
إعداد: فريق خير أمة

خَيرُ
أُمَّة

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الزواج آية من آيات الله تعالى، التي تدل على كمال قدرته في التأليف بين القلوب، وتكثير الشعوب، وهو من نعم الله العظيمة، ولا يخلو بيت من بيوت المسلمين إلا وفيه في يوم من الأيام فرح.

فلا بد أن يكون هذا الفرح نظيفا من المنكرات التي تغضب الله تعالى.

أما يوم أن ضعفت هيبة الله في النفوس، وقل الخوف من الله، وغرق الناس في وحل الشهوات، يوم أن أصبحت التقاليد والأعراف مسيطرة على حركات الناس وسكناتهم يرسفون في أغلالها، يوم أن أصبح الناس يتربون على الغثائية والسطحية، والمظهرية الجوفاء، يستلهمون الأخلاق والسلوك من منابع العفن ومستنقعات العطن، من قنوات فضائية سافلة، أو إعلام هابط ومجالس ساقطة، يوم أن أصبحت الكلمة النافذة للسفهاء والضعفاء من النساء والصبيان،

وانتزعت الهيبة والقوامة من الرجال، يوم أن أصبح الهوى حاكما، والشهوة رائدة، أصبح زواج هذا العصر محفوفٌ بمجموعة من المخالفات الشرعية، تتنافى مع مقاصده وغاياته، عبر سلسلة من المنكرات، ابتداء من المهور، وانتهاء بالقصور!.

ولعل السبب الرئيس للمنكرات بشكل عام هو ضعف الوازع الديني عند الناس، مما أدى إلى استهانتهم في الوقوع في سائر المحرمات، وما عاد الكثير من الناس يحركهم الدين في الحياة، فصار الكثير من الناس يأخذ من الدين ما شاء ويدع ما شاء، فصار الدين كالفاكهة، إن أحبها أكلها وإن كرهها تركها، أو يختار من أصنافها ما يشاء، حتى صدق عليهم قول الحق : «أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ» (الجاثية: ٢٣).

فصحيح أنه يصلي، إلا أنه في عرسه فعل المنكرات، وشرب المسكرات، وأغضب رب الأرض والسموات، وما ردته صلاته عن المعصية والعياذ بالله.

ومن هنا جاءت هذه السلسلة **منكرات الخطوبة والاعراس** لتوجه الناس نحو ما يحبه الله ويرضاه في أفراحنا التي ينعم الله بها علينا.

منكرات الخطبة

قراءة الفاتحة عند الاتفاق:

يقوم الناس اليوم بقراءة الفاتحة بعد الاتفاق، وبعد الموافقة على هذا الرجل أن يكون زوجا لهذه الفتاة، في جلسة تكون غالبا عائلية بين أهل العروسين، ثم تقرأ مرة أخرى في مراسم الخطبة الأساسية عند الناس اليوم.

ويقوم غالبا رجل بطلب يد البنت صوريا لأن الاتفاق يكون مسبقا، ثم يقرأ الناس الفاتحة تبركا، أن يكون هذا العقد والزواج مباركا.

حتى قال أحدهم ، (ولكنه من العوام في دين الله): لا يصح الزواج بدون قراءة الفاتحة.

والحق أنه لم يكن في عهد النبي ﷺ، ولم يعهد لأمته قراءة الفاتحة عند عقود الزواج أو عند أي عقد آخر، ولم يفعل ذلك واحد في القرون المفضلة.

والأصل في مثل هذه الأمور أن تكون مشروعة بدليل، ولا دليل هنا، وقد نص على ذلك جمع من أهل العلم.

والأصل في إحداث مثل هذه الأمور أنها مخالفة لهدي النبي ﷺ، يقول ﷺ : «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ» رواه البخاري ومسلم.

وهدي الرسول ﷺ في ذلك أن يقول الذي يطلب العروس: خطبة الحاجة، ثم يبارك للعروسين بما جاء في السنة المطهرة.

وأما الدعاء فيكون موافقا لما ورد في الحديث، من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَفَّأَ الْإِنْسَانَ إِذَا تَزَوَّجَ قَالَ «بَارَكَ اللَّهُ لَكَ وَبَارَكَ عَلَيْكَ وَجَمَعَ بَيْنَكُمَا فِي الْخَيْرِ» رواه ابن ماجه والترمذي وقال هذا حديث حسن صحيح.

قالت اللجنة الدائمة : قراءة الفاتحة قبل الزواج بدعة، لأن ذلك لم يثبت عن النبي ﷺ، ولا عن أحد من صحابته، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد. رواه البخاري.

لبس الذهب للرجال:

وبعد الاتفاق، وفي مراسم الخطبة، تقوم العروس بوضع دبلة من الذهب في يد العريس، أو خاتما من ذهب، كما يقوم هو بتلبيسها وتحليتها بالذهب.

وقد يزداد المنكر ويعظم الإثم عندما يكون ذلك بحضرة النساء، والاختلاط بهن، وفي المكان تبرج وسفور، وسيأتي الكلام عن هذه المنكرات.

وقد حرم الإسلام الذهب على الرجال، وجاءت النصوص الكثيرة في ذلك.

منها:

قول النبي ﷺ: (حُرِّمَ لِبَاسُ الْحَرِيرِ وَالذَّهَبِ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي: وَأُحِلَّ لِإِنَاثِهِمْ) رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح.

وقد رأى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فِي يَدِ رجُلٍ، فَنَزَعَهُ فَطَرَحَهُ، وَقَالَ: يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ إِلَى جَمْرَةٍ مِنْ نَارٍ فَيَجْعَلُهَا فِي يَدِهِ.

فَقِيلَ لِلرَّجُلِ بَعْدَ مَا ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، خُذْ خَاتِمَكَ انْتَفِعْ بِهِ، قَالَ: لَا وَاللَّهِ لَا آخُذُهُ أَبَدًا وَقَدْ طَرَحَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. رواه مسلم

وقد يضاف إلى هذا المنكر منكر عقدي آخر وهو أن هذه الدبلة صارت شعارا للحب بين الزوجين، وعلامة من علامات المودة والتوفيق فيما بينهما، حتى صارت مظهرا من مظاهر السعادة.

حتى إذا حدثت مشكلة بين الزوجين، ألقى العريس الدبلة في وجه العروس، أو على الأرض، علامة لتوتر العلاقة بينهما.

وإذا صارت هذه من علامات النفع والضر فيما بين الزوجين، حرمت قولا واحدا، سواء من الذهب أو الفضة، حتى لو كانت خاتما.

فالنفع والضر بيد الله وحده، وهذه التمائم لا تنفع ولا تضر، قال النبي ﷺ: «مَنْ عَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ» رواه أحمد

وقال ﷺ (من علق تميمة فلا أتم الله له) رواه الحاكم وقال صحيح الإسناد، وقال الهيثمي رجاله ثقات.

فالذي ينبغي على المسلمين أن يتحرروا من الأوهام والخرافات، وأن تكون ثقتهم بالله وحده لا شريك له، مالك الأرض والسموات، الذي يتصرف في ملكه كيفما شاء، فهو سبحانه الذي «لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ»

فمن توكل على الله فهو حسبه.

الخلوة بالمخطوبة:

الخطبة ما هي إلا وعد بالزواج وليست زواجا، فالمخطوبة لا زالت أجنبية عن الخاطب، لا تكشف شيئا من عورتها أمامه، ولا تخلو به، ولا تخرج معه، ولا تصافحه.

والبعض لا يعرف معنى الخطبة، فيظن أن الخاطب صار زوجا لابنته، فيسمح بالجلوس متى وكيفما شاء الخاطب، في أي ساعة من ليل أو نهار، وربما جلسا في غرفة مغلقة، أو

خرجا إلى السوق، ويزيد البعض وربما يتهور بالسماح لهما بالسفر مع بعضهما البعض، فهناك من يريد أن يعيش الحياة الغربية ولو للحظات من عمره.

وربما يترك الخاطب المخطوبة، فيقول الناس: كانت تخرج معه، وتخلو به، فتصبح في أعرافهم كأنها مطلقة بعد الدخول.

ولذلك لا ينصح بإطالة فترة الخطوبة لأن في إطالتها مظنة الفساد، والفساد يأتي من كثرة زيارة الخاطب لربما اصطدم مع أهلها بكثرة طلباتهم، ولربما شعروا بثقل زياراته المتكررة، وكثيرة هي المشاكل التي تنشأ بين الخاطبين، فيكون مصير ذلك وأد الحياة الزوجية قبل بدايتها.

وقد يصل الأمر إلى ما هو أبعد من ذلك، لأن النفس الإنسانية أمارة بالسوء، فقد يترك الخاطب مخطوبته وقد حملت منه، فماذا تفعل بالجنين بعد ذلك، أتمسكه على هون أم تدسه في التراب؟

وكيف تحل مشكلة كهذه بعد ذلك؟!

لذلك جاء الإسلام بالتحذير الشديد من الخلوة بالنساء، قال النبي ﷺ: «لا يخلون رجل بامرأة إلا كان ثالثهما الشيطان» رواه الترمذي

ومن هنا يجب على المرأة أن يكون عندها من العلم الكافي بحال الرجل، وصفاته وميوله ورغباته، حتى تكون على حذر، وعلى دراية في كيفية التعامل معه، لأن تفكير الرجل يختلف عن تفكير المرأة في الخطبة، فهي تحلم في بيت جميل، وحياة زوجية سعيدة، وتفكر في شكلها يوم عرسها وما سيقول الناس عنها، وعن جمالها.

وأما الرجل فيكون غالبا تفكيره الجنسي هو الغالب على حياته قبل الزواج، فينظر للمخطوبة نظرة جنسية.

ومن هنا جاء الإسلام ليبين: أن مجرد الدخول على النساء فيه من المضرة والفتن ما فيه، قال رسول الله ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالدُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ الْأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَرَأَيْتَ الْحَمْوَ؟ قَالَ: الْحَمْوُ الْمَوْتُ» رواه البخاري: ٤٨٣١.

والحمو: قريب الزوج، من أخ وعم.
ويأتي الموت من قبل هؤلاء لأنه يؤمن جانبهم، ويُطمأن من طرفهم، فيدخل على البيت دون شك أو شبهة، فتحصل عندها الفتنة، وما لا يحمد عقباه.
والخاطب كذلك، فهو المحبوب إلى أهل البيت، لاسيما وهو الزوج المستقبلي للبنت، فهو حامي العورة وكافي المئونة، فيؤمن جانبه غالبا، فينبغي الحذر.
وحتى بعد عقد الزواج وقبل الدخول، فالأولى أن لا يتوسع العاقد في علاقته مع المرأة التي عقد عليها، وإن كانت زوجته شرعا، أو في حكم الزوجة، إلا أن العرف يقضي بمراسم احتفالية لانتقال المرأة لزوجها، والإسلام يحترم أعراف الناس التي لا تخالف نصوص الشريعة وأدلتها، فهذه الأعراف كانت موجودة عند سلفنا الصالح، وأقرها علماؤنا القدامى.

والتحذير هنا وإن كان أقل من الناحية الشرعية إلا أن نسب الطلاق في المحاكم الشرعية قبل الدخول كثيرة، فالأولى أن يترك العاقد المرأة التي عقد عليها دون مسيس.
لأن أعراف الناس تقضي أن المطلقة قبل الدخول لا زالت بكرا، فكيف إذا تبين غير ذلك؟

التهنئة المخالفة للسنة:

بعد كتابة العقد، والاتفاق على الشروط، يصيح قائلهم: الفاتحة! ثم يقوم الناس بتهنئة العريس، وغالبا يقوم العريس ويصافح الناس، ويهنئونه، مرة بالرفاه والبنين، ومرة مبروك، وكلاهما غلط.

فالتهنئة بصيغة: بالرفاء والبنين، من عادات الجاهلية التي ذمها الإسلام.
روى ابن ماجة في سننه: ١٩٠٦، وصححه الألباني من حديث عقيل بن أبي طالب، أنه تزوج امرأة من بني جشم،

فقالوا: بالرفاء والبنين، فقال: لا تقولوا هكذا، ولكن قولوا: كما قال رسول الله ﷺ: «اللهم بارك لهم وبارك عليهم»،

والعلة في النهي عن هذه الصيغة من التهنئة: أنها من تهنئة أهل الجاهلية،

كما جاءت بعض روايات الحديث، كما يقول الأمير الصنعاني، والألباني.

كما أن فيها تخصيصا بذكر للبنين دون البنات، وهي خالية من الدعاء للعروسين، والأهم من ذلك أنها لا تحتوي على شكر أو ثناء لله تعالى المنعم والمتفضل بكل هذا.

وأما كلمة مبروك: فمأخوذة من البروك، وأصله الثبات، بعكس كلمة مبارك من البركة .

والأصل فينا كمسلمين أن ندع كل هذا مهما كان معناه، وأن نلتزم بما جاءت به السنة عن رسولنا ﷺ، من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَفَّأَ الْإِنْسَانَ إِذَا تَزَوَّجَ قَالَ بَارَكَ اللَّهُ لَكَ وَبَارَكَ عَلَيْكَ وَجَمَعَ بَيْنَكُمَا فِي الْخَيْرِ» رواه الترمذي وصححه الألباني.

فسق الشهود:

لا يصح عقد الزواج بدون شاهدي عدل في أصح قولي العلماء، وهو رأي الجمهور، لقول الرسول ﷺ: لاَ نِكَاحَ إِلاَّ بِوَلِيٍّ وَشَاهِدَىْ عَدْلٍ» رواه الدارقطني في سننه:٣٥٦٧، وصححه الألباني بدون كلمة: عدل

وما يحدث اليوم أن الفاسق يشهد على عقد الزواج، والذي لا يصلي يشهد على عقد الزواج، وشارب الخمر كذلك يشهد، وربما الكافر الذي يسب الذات الإلهية يشهد على عقد الزواج.

ولو ذهبت في جولة وتفحصت ما يجري في عقود الزواج في المحاكم الشرعية، لرأيت الأمور الغريبة في موضوع الشهادة:

فأحيانا يأتي العريس بشهود من الشارع، لا يُدرى ما حالهم من الدين والعدالة والاستقامة.

ثم إن هؤلاء الشهود لا يدرون على ماذا يشهدون، وإنما يكتفى بتوقيعهم وكتابة أرقام وثائقهم.

وهنا ينبغي لمن أراد أن يعقد على امرأة أن يتنبه أن لا يشهد على عقده إلا صاحب الدين والتقوى، وأن لا يقبل رجلا لا يصلي مثلا ليشهد على عقده.

المغالاة في المهور:

يرى كثير من الناس الزوج المثالي هو الذي يشغل منصبا راقيا، أو الذي يملك المال الكثير، ظنا منهم أن هذا هو سبب سعادة ابنتهم في الحياة.

وهم يقتبسون ذلك من حياة غربية لا تمت لديننا وحياتنا وحتى عاداتنا بصلة، أو لأفلام ومسلسلات كاذبة تصور للناس أن الحياة ما هي إلا مال ومركب ونزهة، فيخترق عقل الفتيات ذاك الذي يعيش في برج، وتحته الخدم، وعنده المال أنه الرجل المثالي السعيد في حياته، فلا تقبل الفتاة عن مثله بديلا.

ونتيجة لهذه التراكمات الفكرية صار الناس يتفننون في تعقيد أمور الزواج، حصولا منهم على الزواج المثالي كما يزعمون.

فتفنن الناس أكثر ما تفننوا في مغالاتهم في المهور، وهم يظنون بذلك أن الزوجة كلما كان مهرها أكثر كانت غالية على زوجها.

والحق أن صاحب المال الكثير الذي يعيش في الحياة بلا دين، ينظر إلى ابنتهم على أنها متاع كأي متاع يُشترى بالمال.

حتى صارت المرأة في الزواج كأنها سلعة تباع وتشترى، ونحن نسمع الناس ينفرون من فلان، لأنه يغالي في مهر بناته، بالفعل: عملية بيع وشراء.

وكذا سكوت الدعاة عن مثل هذه الأمور أدى إلى تفشي مثل هذه الظاهرة بل تناميها، كيف إذا أضيف إلى ذلك أن العلماء أنفسهم لم يطبقوه على أنفسهم عند زواج بناتهم، فضلا عن عموم الملتزمين بالدين.

ونتيجة لمغالاة الناس في المهور نتج عندنا من المشاكل ما لا يحسد عليه المجتمع منها :-

▪عدم قدرة العديد من الرجال على الزواج، وبالتالي تأخر سن الزواج، وبالتالي العديد من النساء العوانس التي لا تريد أن تتزوج إلا بمبلغ كبير من المهر، حتى إذا ما طالت بها العنوسة قبلت بأي زوج، وندمت يوم لا ينفع الندم.

▪تأخر سن الزواج لعدم القدرة يؤدي إلى لجوء العديد من الجنسين إلى المحرمات والفواحش، فلا شك أن البديل عن الزواج سيكون محرما: من أفلام خليعة، وصور هابطة، وعلاقات محرمة، وقد يصل الأمر إلى ما هو أبشع من ذلك أن ترتكب جريمة الزنا والعياذ بالله، خصوصا في جانب الرجال، وما ذلك من النساء ببعيد.

▪تأخر سن الزواج قد يؤدي إلى مشاكل نفسية كبيرة عند الجنسين، لأن كل واحد يحس بنقص في حياته عن غيره من الناس.

▪العديد ممن يتزوجون من الغربيات خصوصا من الطلاب الذين يدرسون في بلاد الغرب، بحجة عدم القدرة على أعباء الزواج بعد الخروج من التكاليف الدراسية الباهضة.

▪كراهية الزوج لأهل زوجته، لأن الموضوع من بدايته يبنى على جهالة، حتى يتراكم على العريس أكوام من الدين، فيشعر أنه مرغم على كل هذا لفرحه بإتمام هذا العرس، فإذا ما تم عرسه وأخذ يقضي دينه، تذكر أن سبب مشاكله ومصائبه وتراكم ديونه أهل زوجته، فتسوء الحياة بينهم، مما قد ينعكس سلبا على الحياة الزوجية.

وصحيح أن الإسلام لم يحدد مهرا معينا للمرأة، ولكنه حث على التيسير في أمور الزواج ورغب في ذلك أشد الترغيب، بل جاء الترغيب في أكثر من ذلك تسهيلا لأمر الزواج، حتى زوج النبي ﷺ امرأة لرجل بما معه من القرآن.

فما نحتاجه في هذا الزمن إلى أقوال رشيدة تتبعها أفعال، وهنا لا بد من دور للمصلحين والخطباء والدعاة، وأكثر من

ذلك العلماء في هذا الجانب، لأن المشكلة الأساسية في الموضوع هي الممارسة والتطبيق.

فمتى كان العلم حبرا على ورق، أو كلاما على المنابر، قلت فائدته، ومتى كان العلم يتبعه العمل، عاش الناس بفضل ذلك العلم.

لمس الخاطب للمخطوبة:

الرجل مع مخطوبته ليسا زوجين ، بل هي أجنبية عنه حتى يتم العقد ، وعلى هذا فلا يحل له أن يخلو بها أو يسافر بها ، أو يلمسها أو يقبلها ، أو يمسك يدها ليلبسها الدبلة مثلا، فلا ينبغي لأحد أن يتساهل في هذا الأمر ؛ وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم يقول : (لأن يطعن في رأس أحدكم بمخيط من حديد خير له من أن يمس امرأة لا تحل له) رواه الطبراني من حديث معقل بن يسار رضي الله عنه ، وصححه الألباني في صحيح الجامع .

فحكم المخطوبة بالنسبة للخاطب . ما دام لم يعقد عليها . لا يختلف عن حكم أي فتاة أجنبية عنه، فلا يحل له الخلوة بها ولا لمس بدنها، بل ولا الحديث معها لمجرد الاستمتاع والتشهي، وإنما يجب أن يقيد ذلك بقيود الكلام مع الأجنبية فلا يكون إلا للحاجة والمصلحة المعتبرة شرعا في حدود الاحتشام والجدية والبعد عن كل ما يثير الفتنة من الليونة وإزالة الكلفة، وقال الزيلعي رحمه الله "ولا يجوز له أن يمس وجهها ولا كفيها – وإن أَمِن الشهوة – لوجود الحرمة ، وانعدام الضرورة".

منكرات الأعراس

لعل أكثر المنكرات التي تحدث في الأفراح يكون أكثرها في يوم العرس، واليوم الذي قبله.

في هذين اليومين يتحلل الكثير من المسلمين من التكاليف الشرعية ظنا منهم أن يوم العرس يوم مستثنى من الحساب، ويردد العديد منهم عبارة: هو مرة في العمر.

والأجدر بهذه المرة أن تمر بسلام وبدون معصية، وبدون إغضاب لله، بل تمر بمرضاته سبحانه، وفق أوامره، حتى تكون البداية مباركة ويكون ما بعدها مباركا إن شاء الله.

وإلا فأي صلاح نرجوه إذا كانت البداية مع المنكرات ومنها:-

التبرج والسفور:

لقد أمر الله النساء بالستر والاحتشام، وحذر المرأة أن تتبرج كما تبرجت النساء في الجاهلية الأولى، فقال سبحانه:

«وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى» (الأحزاب:٣٣).

فأمرها الإسلام حفاظا عليها أن تغطي جسمها كاملا: «يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا» (الأحزاب:٥٩).

كما أمرها أن تغطي رأسها ورقبتها وصدرها: «وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ». (النور:٣١).

وإن دل هذا على شيء فإنما يدل على مدى حرص الإسلام أن تكون المرأة مستورة مصونة، لأن ستر المرأة وأد للفتنة التي ربما تشتعل في قلوب الرجال.

فشكل المرأة محبب للرجل، وأبعد من ذلك فهي فتنة كبيرة لربما تسيطر على عقله وتفكيره.

وكلما كانت المرأة إلى الستر أقرب كلما قل تأثيرها على عقل الرجل وقلبه، وبالتالي قل الفساد في المجتمع.

فالمرأة المتحجبة والمتسترة بستر الله لا تثير انتباه الرجال، بل تبقى في الشارع كريمة مصونة، لا تمتد إليها أعين الفساق من الرجال، ولا تفتن أهل الإيمان.

ويعتبر العرس أكبر موسم من مواسم التبرج، من العروس إلى قريباتها، وأقارب زوجها من النساء، عدا عن النساء الحضور في الحفلة، كل تبدي زينتها ويتسابقن أيتهن أجمل من صاحبتها، فالثياب الرقيقة التي يرى ما ورائها، والثياب المزركشة، والأدهى من ذلك الثياب الضيقة التي صارت موضة العصر، وتظن أنها بذلك ساترة لبدنها، قد استوفت ما عليها من الستر والحشمة.

وحدث عن الألوان والأصباغ والعطور التي تضعها النساء في ذلك اليوم، وكم يحصل من الفتن، وكم من لون للحرام ينتهك.

فكيف إذا كان العرس بمحضر الرجال، ورؤيتهم، والبعض يزعم أنه ليس في القاعة إلا المصور، وكأن المصور قادم من عالم غير هذا العالم، أليس رجلا له شهوة؟

ويحدث هناك قصور من بعض النساء اللواتي يحافظن على أنفسهن، فتدعي أنها إنما تتبرج أمام النساء، ولكنها لا تراعي حد العورة للمرأة أمام المرأة، فتظهر ما استطاعت من فخذها بحجة الزينة وأنها أمام النساء فقط.

وجمهور أهل العلم على أن عورة المرأة أمام المرأة إنما هي من السرة إلى الركبة، كعورة الرجل إلى الرجل . وإن الناظر في أحوال النساء في هذا الزمن ليعجب من ذلك، ويعتصر قلبه ألما لهذا الواقع الذي يعيش فيه، فلقد سادت فيه أخلاق الغرب، وظهر التأثر بذلك جليًا واضحًا. فهل من مجيب قبل فوات الأوان واستحكام الخذلان؟!

الإختلاط المحرم:

يعتبر العرس كأحد المناسبات التي يحدث فيها الاختلاط المحرم، نرى أن الاختلاط المحرم يحدث فيه في مواضع كثيرة، منها:

أن الاختلاط الأكبر يحدث بين الرجال والنساء في السهرة الليلية، وأحيانا في القاعة، وأحيانا في زفة العريس التي تكون غالبا في الشارع كما هو الحال في القرى.

ويحدث الاختلاط بأشكال أخرى كدخول أهل العروس ليعطوها هدية عرسها (وهو ما يعرف: بالنقوط)، أو يدخل عمها وخالها بين النساء في بيت العروس ليخرجوها من بيتها.

ويحدث بشكل أضيق عندما يدخل المصور إلى القاعة ليصور العرس بين النساء، وكأنه ليس رجلا، ولا يوجد عنده شهوة، أو أن الإثم مرفوع عنه لأنه مصور، والضرورات تبيح المحظورات عند أهل العرس في مثل هذه الحالة.

ويحدث الاختلاط عندما يدخل العريس ليجلس إلى جنب العروس بين النساء.

ويزداد الطين بلة عندما يرقص مع العروس والنساء يحطن به ويصفقن عن اليمين وعن الشمال، وحدث عما يراه من تبرج وسفور، ويستنشقه من روائح وعطور.

وكيف إذا قام وقبل زوجته أمام الحضور، والكل يصفق لشجاعته المتناهية في ذلك، (كما يفعل البعض)، فكم يثير من الشهوات؟ وكم يدمر من القيم؟ وكم يعلم من رذائل الأخلاق؟

وقد أعلن النبي ﷺ بكل صراحة أن فتنة النساء ما بعدها فتنة، (وهذا ما نراه واقعا في حياتنا)، فقال «مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً هِيَ أَضَرُّ عَلَى الرِّجَالِ مِنْ النِّسَاءِ» رواه مسلم .

فلا بد لأهل الغيرة أن يتقوا الله في بناتهم وبنات المسلمين من هذا الاختلاط المحموم المسموم

ولعل هذه المواطن التي تحضرنا الآن وإلا فإنه في بعض الأعراس يحدث بأشكال لا تخطر على بال بشر، مما يندى لها الجبين، وتشمئز منه القلوب والعقول، ولا حول ولا قوة إلا بالله العظيم.

مسائل في ذهاب العروس للكوافيرة:

تذهب العروس وبعض قريباتها إلى الصالون، أو ما يسمى «الكوافيرة».

وغالبا لا يتذكر أحد أن هناك ضوابط مهمة لعمل هذه الكوافيرة، التي هي بدورها لا تسأل كثيرا عن الحكم الشرعي بحجة جمع المال، والعروس كذلك لا تسأل بحجة الظهور بمظهر جميل أمام النساء.

والبعض يظن أنه مجرد كون الكوافيرة امرأة فليس هناك ضوابط، والبعض يهمه الحكم الشرعي ولكنه يجهل فلا بد من البيان:

بداية: الطامة الكبرى إذا كان الذي يعمل ويقوم بهذا الدور رجل، لأن الحكم هنا هو التحريم القاطع. ولا يمكن عندها البحث حتى عن ضوابط، لأن: نظر الرجل للمرأة حرام، وكذا مسها أشد حرمة، والجلوس معها في مكان خال مثل ذلك.

وأما المسائل التي يمكن مناقشتها في عمل الكوافيرة، فيمكن تلخيصها فيما يأتي:

المسألة الأولى: النمص

النمص هو إزالة شعر الحاجبين، وأطراف الوجه.

ولا يحل للكوافيرة ولا لغيرها أن تفعل ذلك، ولا يحل كذلك للمرأة أن ترضى بذلك لنفسها عروسا كانت أم غيرها، لأنها بذلك تغضب رب العالمين.

وما يؤسف أن النساء في هذا الزمن صرن يتفنن في الطريقة التي يغيرن فيها خلق الله تعالى عن طريق النمص.

فتارة تعمل الحاجب قوسا وتارة تسويه تسوية، وتارة تزيله بالكلية لتضع مكانه خطا بالألوان، وكل ذلك محرم بل هو من كبائر الذنوب لأن التحذير الوارد فيه مقرون باللعن.

قال النبي ﷺ: «لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ وَالنَّامِصَاتِ وَالْمُتَنَمِّصَاتِ وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ الْمُغَيِّرَاتِ خَلْقَ اللَّهِ» رواه مسلم.

ولو لاحظت نساء اليوم، لوجدت أن الكثير من النساء لا تراعي الجانب الشرعي في ذلك.

فالنمص يحصل عند أكثر النساء في هذا الزمن، ولا ترى إلا القلة القليلة التي تخاف من ربها في هذا الجانب.

المسألة الثانية: وصل الشعر

ويحرم على الكوافيرة وغيرها أن تصل شعر العروس، أو غيرها من النساء لأن النهي الذي جاء في شأن النامصة جاء مثله في شأن الواصلة:

فقال «لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ» رواه البخاري: ٥٤٧٧.

ومهما كانت حجة النساء في ذلك فهو محرم، ولا يجوز فعله، سواء لرضى الزوج أو للجمال، فكله محرم.

والمسلم وقّاف عند حدود الله تعالى، فعَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، قَالَتْ: «جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنَّ لِي ابْنَةً عُرَيِّسًا أَصَابَتْهَا حَصْبَةٌ فَتَمَرَّقَ شَعْرُهَا،

أَفَأَصِلُهُ؟ فَقَالَ: لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ» رواه مسلم: ٣٩٦١.

المسألة الثالثة: الصبغ بالسواد

من التدليس الذي يفعله بعض الناس اليوم الصبغ بالسواد لتظهر العروس بمظهر جميل، فتقوم الكوافيرة بهذا العمل أحيانا، وقد تقوم به العروس نفسها.

واللافت أن الصبغ بالسواد ظاهر في جانب الرجال ربما أكثر منه في جانب النساء، فيصبغون الشعر واللحية بالسواد، تدليسا على الناس، مما يوهم أن أعمار هؤلاء ليست كبيرة.

ويقوم به كبار السن من الرجال أحيانا إذا أرادوا الزواج ليوهموا المخطوبة بصغر سنهم.

وقد جاءت الأحاديث مبينة حرمة الصبغ بالسواد، منها:

حديث جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أُتِيَ بِأَبِي قُحَافَةَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ وَرَأْسُهُ وَلِحْيَتُهُ كَالثَّغَامَةِ بَيَاضًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: غَيِّرُوا هَذَا بِشَيْءٍ وَاجْتَنِبُوا السَّوَادَ» رواه مسلم ٣٩٢٥.

وعن ابن عباس قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَكُونُ قَوْمٌ يَخْضِبُونَ فِي آخِرِ الزَّمَانِ بِالسَّوَادِ كَحَوَاصِلِ الْحَمَامِ لَا يَرِيحُونَ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ» رواه أبو داود ٤٢١٢، وصححه الألباني.

ولا شك أن الذي يَصبغ، والذي يُصبغ له كلهم واقعون في هذا الإثم، لأن الذي يدل على الشر يكون له من الوزر مثل أوزار من دلهم دون أن ينقص من أوزارهم شيء.

وقد أمرنا الله أن نتعاون على البر والتقوى ولا نتعاون في الشر والحرام: «وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ».

ولا بد من التنبيه أن الصبغ بغير السواد جائز ولا حرج فيه، بل ورد ما يدل على استحبابه.

وهو ما يفهم من قول النبي ﷺ في حديث جابر: «غيروا هذا بشيء».

وأكثر منه صراحة قول النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبُغُونَ فَخَالِفُوهُمْ» رواه البخاري ٥٤٤٨، ومسلم: ٣٩٢٦.

المسألة الرابعة: الاطلاع على العورات

إن المرأة لها عورة أمام النساء، فلا يجوز أن تكشف عورتها أمامهن، ولذا فإنه وكما سمعنا أن بعض الكوافيرات تقوم بنزع الشعر الذي يكون على فخذ العروس أحيانا، وهذا مما لا يحل.

أو تقوم بتلبيسها البدلة فتطلع على العورة المخفية للعروس مما يزيد في الإثم.

وأحيانا يزداد الأمر بشاعة عندما تقوم مجموعة من النساء بهذه المهمات، وأحيانا يغسلنها مما يزيد الأمر حرمة.

فجمهور أهل العلم على أن عورة المرأة أمام المرأة إنما هي من السرة إلى الركبة، كعورة الرجل إلى الرجل.

الزينة المحرمة:

إن المرأة لا يجوز لها أن تبدي من الزينة إلا ما استثني، فالتبرج والنمص والوصل، كل ذلك من الزينة المحرمة، والتي سقنا الأدلة على حرمتها.

ولا تقتصر النساء على هذه الزينة، بل تضيف إليها ألوانا من الحرام، مثل:

١ – العطور:

لا يحل للمرأة أن تضع العطور وتخرج ليجد الرجال ريحها، في عرس أم غير عرس، لقوله ﷺ: «الْمَرْأَةُ إِذَا اسْتَعْطَرَتْ فَمَرَّتْ بِالْمَجْلِسِ فَهِيَ كَذَا وَكَذَا، يَعْنِي زَانِيَةً».

رواه الترمذي: ٢٧١٠، وقال: هذا حديث حسن صحيح، وحسنه الألباني.

قال المباركفوري: لأنها هيجت شهوة الرجال بعطرها، وحملتهم على النظر إليها، ومن نظر إليها فقد زنى بعينيه، فهي سبب زنا العين فهي آثمة».

ومما لا شك فيه أن العطر له بريد عظيم يصل مباشرة إلى القلب فعندما يستنشق الرجل رائحة العطر من المرأة يحصل عنده من النشوة الجنسية ما يحصل وتتحرك عنده الشهوة.

٢ – طلاء الأظافر: أو ما يعرف بالمانيكير.

فهو من الزينة المحرمة إذا كان بحضرة الرجال، أما إذا كان أمام النساء فقط فهو جائز.

ولكن يلحق به محذور خطير: ألا وهو وجوب إزالته لأداء الصلاة، لأن الوضوء مع وجوده لا يصح.

وهذا ما يشق على الكثير من النساء، مما يؤدي إلى ضياع الصلاة، أو الوضوء مع وجوده وعدم المبالاة بأن الصلاة تصبح بذلك باطلة.

ويضاف إلى كل هذا: أنه وإن كان يجوز للمرأة أن تتزين، فإنه لا يجوز لها أن تبدي هذه الزينة أمام الرجال: من الذهب وكافة أنواع الحلي، والألوان والأصباغ، وزينة الثياب التي قد تكون ساترة في الظاهر، إلا أنها لكثرة الزخرفة التي فيها تصبح ملفتة للنظر، وجالبة للشهوة.

٣ – تحلي الرجال بحلق اللحية:

إعفاء اللحية فرض، وحلقها حرام، وقد أمر النبي ﷺ بإطلاقها في أحاديث كثيرة، منها:

قوله «خَالِفُوا الْمُشْرِكِينَ وَفِّرُوا اللِّحَى وَأَحْفُوا الشَّوَارِبَ» رواه البخاري: ٥٤٤٢، ومسلم: ٣٨٢.

كما أن في حلقها تشبها بالنساء، وقد لعن رسول الله ﷺ المتشبهين من الرجال بالنساء» رواه البخاري: ٥٤٣٥.

عدا عما في حلقها من تغيير لخلق الله ومخالفة لهدي الصالحين الذين أمروا بسنن الفطرة.

قال ﷺ: «عَشْرٌ مِنْ الْفِطْرَةِ: قَصُّ الشَّارِبِ وَإِعْفَاءُ اللِّحْيَةِ وَالسِّوَاكُ وَاسْتِنْشَاقُ الْمَاءِ وَقَصُّ الْأَظْفَارِ وَغَسْلُ الْبَرَاجِمِ وَنَتْفُ الْإِبِطِ وَحَلْقُ الْعَانَةِ وَانْتِقَاصُ الْمَاءِ.

قَالَ زَكَرِيَّاءُ: قَالَ مُصْعَبٌ (من رواة الحديث): وَنَسِيتُ الْعَاشِرَةَ إِلَّا أَنْ تَكُونَ: الْمَضْمَضَةَ» رواه مسلم: ٣٨٤.

فلا يجوز للرجال التحلي بحلق اللحية في العرس ولا في غيره.

مصافحة الرجال للنساء:

اتفقت المذاهب الفقهية وكلمة العلماء جميعا على تحريم مصافحة المرأة الأجنبية الشابة

قال البهوتي «ولا تجوز مصافحة المرأة الأجنبية الشابة، لأن ذلك شر من النظر».

وقال النووي «يحل النظر إلى الأجنبية إذا أراد أن يتزوجها، وفي حال البيع والشراء والأخذ والعطاء ونحو ذلك، ولا يجوز مسها في شيء من ذلك».

واستدل العلماء على تحريم مصافحة المرأة الشابة بأدلة كثيرة منها:

١ – قول النبي ﷺ: «إني لا أصافح النساء» رواه ابن ماجة: ٢٨٧٤، وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة: ٥٢٩.

٢ – قالت عائشة: «كانت المؤمنات إذا هاجرن إلى النبي ﷺ يمتحنهن بقول الله تعالى: «إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ» (الممتحنة: ٧).

قالت: فمن أقر بهذا الشرط من المؤمنات، فقد أقرت بالمحنة، فكان رسول الله ﷺ إذا أقررن بذلك من قولهن، قال لهن: انطلقن فقد بايعتكن.

لا والله ما مست يد رسول الله ﷺ يد امرأة قط غير أنه يبايعهن بالكلام» رواه البخاري: ٥٢٨٨، ومسلم: ١٨٦٦.

وفي رواية: «ولا مست كف رسول الله ﷺ كف امرأة قط وكان يقول لهن إذا أخذن عليهن: قد بايعتكن كلاما». رواه ابن ماجه: ٢٨٧٥، وصححه الألباني.

٣ – قول النبي ﷺ: «لأن يطعن أحدكم بمخيط من حديد خير له من أن يمس امرأة لا تحل له». رواه الطبراني في المعجم الكبير: ٤٨٦، وحسنه الألباني.

ومن هذه الأدلة يتبين بما لا يدع مجالا للشك حرمة مصافحة الشابة من النساء.

وتحدث المصافحة في العرس بشكل لافت، خصوصا وأن أقارب العريس يهنئون بعضهم بعضا، الرجال والنساء.

وأكثر من ذلك عندما يدخل أهل العروس لإعطاء العروس هدية العرس وهو ما يسمى عند الناس: النقوط.

فلا يتورع أكثر الناس في وضع أيديهم في يد العروس، ولا شك أن هذا من المنكرات.

الغناء والموسيقى:

بدون أدنى شك أن من الآفات الكبيرة التي ابتُلي بها الناس جميعا، وأهل الدين خاصة في هذا العصر، أكثر من غيره من العصور، هو ذاك الذي يفسد القلوب ويدمر القيم، ويشحذ الشهوات الكامنة في النفوس، ويهيج الفتن ويتنافى مع روح الإسلام، وجدية أهله، وسكينة جوارحهم، ووقار قلوبهم ألا وهو:

الغناء المحرم المصحوب بآلات اللهو والمعازف، الذي تخالطه الكلمات التافهة ذات المعاني الخبيثة، والذي ألفه كثير من الناس واعتادوه، بل وصار من ضرورات الأفراح التي لا يكاد يخلو منه حتى فرح أهل الدين في هذا الزمن إلا من رحم الله تعالى.

وصارت النفوس تراه وكأنه لا إثم فيه، عدا عن كونه من حاجات الحياة الأساسية كما يظن البعض.

فكيف إذا صاحب الغناء الماجن، النظر إلى المغنيات العاريات، والراقصات الهابطات، عدا عن التمايل والتقصع في الكلام بما يثير الشهوات ويهيج النفوس، فما أعظمها من فتنة وما أشدها من بلية.

وقد يدفع البعض المبالغ الطائلة لرؤية هؤلاء، وطلب توقيعهم، وشراء الأشرطة الخاصة بهم.

فيا لهم من رجال يريدون بناء مجد لأمتهم وهم معجبون بهؤلاء الفساق من الناس، الذين يدمرون أخلاق الشباب.

وحدث عن الأموال التي تنفق في سبيل الشيطان عندما يقوم الناس بإحضار هذه الفرق الموسيقية.

ألم يجد هؤلاء من الفقراء من يعطوه شيئا من هذا المال؟

ولم يجدوا من المساجد ما ينفقونها عليها، أو حتى على أنفسهم وأهليهم بالحلال، ولكن كما قال سبحانه: «فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ».

وأخشى عليهم أن يكونوا من: «الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا».

لأن هذا الغناء الفاحش يكون من أولى أولوياتهم، وكذا أولويات العروس وأهلها.

ويصل الأمر إلى التنافس فيما بين الناس، أيهم يُحضر المغني الأشهر، والأكثر تكلفة.

وقد ورد في ديننا من الأدلة ما يقطع القول بحرمة الغناء وسماع الموسيقى، مما لا يجعل مجالا لأحد أن يتمسك بقول من قال بحله من العلماء.

الزغاريد:

إن كانت هذه الزغاريد بمحضر من الرجال، أو كانت بصوت مرتفع، بحيث يصل إلى مكان الرجال، فلا تجوز، لما يحصل فيها من تمطيط الصوت، والخضوع به على وجه يحصل التلذذ بسماعه، والفتنة به، لا سيما إن عرف صاحبه.

قال علماء اللجنة: إعلان النكاح مطلوب شرعا، والزغاريد في حكم الغناء.

فتاوى اللجنة الدائمة: ١٩/ ١١٦.

وسئل ابن جبرين رحمه الله تعالى:

في الأفراح والمناسبات السعيدة اعتادت النساء على إطلاق الصيحات التي تسمى: بالزغاريد، فما حكم الشرع في هذا؟

فأجاب:

لا تجوز هذه الصيحات، فالمرأة لا ترفع صوتها، فهو عورة عند الرجال، بدليل منعها من الأذان، ومن رفع الصوت بالتلبية، فعلى هذا يجوز لهن عند قدوم العروس التهنئة لها، والسلام عليها، والتبريك، والدعاء للزوجين بالخير والسرور، والسعادة الدائمة، بدون رفع صوت، وبدون زغاريد.

السهر الطويل وضياع الصلوات

لا شك أن السهر الطويل في الأفراح يعد من منكراته، لا لأنه سهر ، وإنما لما ينطوي عنه من أمور تضر بمن يسهر ومن حوله.

والسهر يكون غالبا في العرس في الليلة التي تسبق العرس، ويكون في ليال أخرى، ولكن يكون في هذه الليلة أكثر من غيرها.

وما ينطوي عن السهر مما يعد من المنكرات:

١ – الإزعاج: فيتأخر أصحاب العرس في الطبل والزمر والرقص إلى ساعات متأخرة من الليل، قد يصل أحيانا إلى الساعة الواحدة والثانية بعد منتصف الليل، وربما يكون حولهم من الجيران: المريض الذي يريد النوم، والطالب الذي يريد الدراسة، والعامل الذي يريد الراحة.

فيُقلِق كل هؤلاء ويؤذيهم، ومعلوم أن إيذاء الناس محرم، وهو من الاعتداء على حقوقهم.

ويزداد الإزعاج إذا أضيف على ذلك تلك المفرقعات والقنابل الصوتية،

٢ – ضياع الصلوات: ولا نقول هذا من منكرات العرس فحسب، بل من كوارثه.

فالذي يسهر لساعات متأخرة لا يستطيع القيام على صلاة الفجر،

ولا يقتصر ضياع الصلوات على موضوع السهر بل يحدث هناك تساهل عام من الناس في يوم العرس في موضوع أداء الصلاة، خصوصا في جانب النساء أكثر منه في جانب الرجال.

فمن العروس التي لا تريد أن تتوضأ لخشيتها ضياع الأصباغ والألوان التي على وجهها أكثر من خشيتها من ربها، فتترك صلاة ذلك اليوم لأجل ذلك.

ومن نساء لربما انشغلن في سماع الغناء والرقص أفضل لهن من الصلاة، ولربما خجل بعضهن أن يصلي في مكان تدار فيه الموسيقى، أو خجل من أهل العرس أن يطلب منهم مكانا يصلي فيه.

ومما لا شك فيه أن تهاون هؤلاء في أداء الصلاة يدل على قلة دينهم، أو جهلهم بإثم من ترك ولو صلاة واحدة، ظنا

منهم أن ترك صلاة أو صلاتين إنما هو من صغائر الذنوب التي تغفر بين الصلوات، ومن الجمعة إلى الجمعة.

وليسمعوا إلى قول رسولنا ﷺ: «مَنْ تَرَكَ صَلَاةً مَكْتُوبَةً مُتَعَمِّدًا فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ ذِمَّةُ اللَّه «رواه أحمد: ٢٢١٢٨، وحسنه الألباني.

فهذا الوعيد لمن ترك صلاة واحدة فما بالك بصلوات، وكيف إذا كانت الصلاة المتروكة هي العصر، التي قال في حق من تركها النبي ﷺ:» مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ» رواه البخاري: ٥٢٠.

ومما لا شك فيه أنه ينطبق على هؤلاء الوعيد الذي جاء في قوله تعالى: «فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ»

متعلقات التصوير في العرس:

هناك بعض المحاذير في هذه المسألة تبدأ من زيارة العريس والعروس لاستوديو التصوير قبل الزفاف ليلتقطا الصور

التذكارية، فإذا كان المصور رجلا فيكون الحكم هو التحريم قولا واحدا.

وإذا كانت التي تصور العروس امرأة: فهل نضمن أن تكون امرأة التي تخرج لنا هذه الصور؟

لأن غالب من يشتغل بهذا العمل هم من الرجال، عدا عن كون الذين يعملون في هذه الاستوديوهات لا يكترثون لذلك.

ومن المحاذير أيضا: أن الذي يستلم مهمة تصوير الفيديو في القاعة كثيرا ما يكون رجلا، ولا يسمح لأحد غيره بالدخول، كما يحلو للبعض أن يسمي عرسه بعد ذلك: بالإسلامي.

فهذا الذي يسمح لنفسه بالدخول عند النساء، وينظر إليهن، ويصورهن، ولا يتورع من ذلك، فكيف يؤمن له وأمثاله أن يذهبوا بالصور حيثما شاءوا.

وحتى لو كانت التي تصور امرأة، فالمحذور موجود.

وثمة مشكلة أخرى: أن شريط العرس لربما يطوف على أهل البلد، أو على الأصحاب غالبا، أو على الأقارب، كلهم ينظر إلى هذه الحفلة، فتكون هذه المرأة التي تلبس الجلباب أمام الناس، ولكنها تبرجت في عرس أخيها قد هتك سترها، وأصبحت أمام الناس دون الحاجة للنظر إليها وهي متبرجة.

وعلى كل مؤمنة أن تحذر اليوم من وسائل الاتصال التي يستخدمها الناس اليوم، فإذا كان الكلام عن محذور من شريط قد يوزع على بعض البيوت، وإذا كان الكلام عن خطورة مصور قد تتلاشاه المرأة في الحفلة.
فإن الحديث اليوم عن الهواتف النقالة التي أصبحت في متناول الجميع، وكلها مزودة بكاميرات فيديو.
وحدث عما في العرس من النساء اللواتي لا يتقين الله في ذلك، ولا يتورعن عن تصوير النساء المتبرجات في العرس ونقل الصور بعد ذلك لمن شئن.

وقد يكون الحل الأمثل إذا كان ولا بد عن التصوير، أن تكون الكاميرا من أهل العرس، وأن لا يذهبوا بالشريط يمينا ولا شمالا، لا من أجل دبلجة كما يحلو لهم، ولا من أجل غيرها.

ويبقى الحذر من الهواتف النقالة لا حل له، إلا اللباس الساتر.

مَن أجازَهُ؟

تريني أمّي كلّ فترةٍ مقاطع منتشرة لحال النساء المصريّات في الأعراس، فمرّة تقول لي مستنكرة مستغربة: المساحيق حلال؟

أو: غُرّة شعرها مسموح أن تُبان؟!

وتعترض على الكثير...

فأقول لها يا أمّاه: العلّة الأساسيّة والطّامّة الكُبرى في إقامةِ حفلٍ مختلط، يَجمعُ الجنسان، لا أعلم لمَ هذا الأمر في مِصرَ ذائع؟ أيقلّدون الغرب في هذا؟ وهل الرجل العربي الغيور

الشهم كالغربي الديوث حتّى يماثلهم؟ وهل المرأة العربيّة الحيّية الحصان الرزان المكرّمة كالمرأة الغربيّة التي تجهل أباها لتحذو حذوها؟

وهل كلّ من أقام حفل مختلط يجهل الحكم الشرعيّ، أم أنّه يقدّمُ هواه وعرفَ مجتمعِه الفاجر بين يدي الله ورسوله؟!

أين دورك يا رجل في وقاية رعيّتك من الآثام؟

أين أنت في حصانة حياء وعفّة أهلك؟

كيف تسمح لنساء بيتك بأن تطرب بالحفل أمام الأجانب؟

كيف أصلاً توافق على ذهابهنّ؟

والعروس والعريس ما ضرّكما لو فعلتما حفل زفاف يرضاه الله ورسوله، وفصلتما الجنسين عن بعضهما، ليبارك الله لكما، أوتطيقان حمل وزر كل الحاضرين؟

تمرّدا على جاهليّة مجتمعكم، ولا ترتضيا برجس عاداتهم أن تدنّس بداية زواجكما، ولا تتنازلا لأحدٍ لإرضائه على

حساب دينكم، هذا حفلكم والذي لا يعجبه؛ في أمان الله لا يحضر.

والمؤسف قد تكون العروس حافظة لكتاب الله والعريس طالب علم شرعي وحفلهم مليء بالمنكرات!

وكذلك اللواتي يحضرن الحفل محجّبات في الأصل أو منقّبات فيطربن ويكأنّ أعينهُنَّ ضريرات لا يبصرن(الرّجال)فمن تصفيق وتمايل وهزّ ورقص، ومنهنّ يحضرن بكامل زينتهنّ من فُستان ضيّق من ضيقه يظهر ما بطن، وتبرّجٍ وتعطّرٍ، ومنهُنّ يأتين محتشمات لكنّهن نزعنَ حشمة الخُلقِ والحياء من صدورهنّ يومَ رضينَ أن يذهبنَ إلى منكرٍ جسيم، وحتّى لو لم يشاركْن بأي صورة من صور الاحتفال، لكن ذهابهنّ لوحده علامة إقرار على المنكر والرضا به، ولو كان في قلبك غير ذلك، فنحنُ عامّةً والذين يقتدون بك خاصّة ننظر إلى أعمالك الظاهرة ولا نعرف ما في قلبك، فلن نفهمَ من توجّهك إلى عُرس زينته الآثام والمعاصي ظاهره إعلان سُنّة

النّكـاح وباطنـه غضـب الله ورسـوله؛ إلّا أنـكِ موافقـةٌ موافقـةً صريحةً على هذا الفحش مقتنعةً بقبحه.

حسـبنا الله، في المسـجد مـا سمـح النـبي باخـتلاط الرجـال بالنساء، فما بالنا؟

مَن سنّ هذه السُنّة السيئة؟

أوما عندنا دين حتى نرفضها؟

نعوذ بالله من الهوان والمنكرات والأدواء وسيئ الأخلاق.

{فلا تغرنّكم الحياة الدنيا}:

المعاصـي المعلنـة، الـتي يُتعـاون فيهـا علـى الإثم والعـدوان، مـن سـوئها أنهـا تصـبح أداة مقارنـةٍ للجاهـل ليستصـغر ذنبـه فيهـا، فيتطـاول بـذنب أكـبر، مهمـا كـبر هنـاك أكـبر منـه فيـوهم نفسـه بصـلاح نفسـه الـتي لـو قارنهـا بمـن هـو أصـلح لتقزّمـت وارتعـب (إن كان قلبه حيٌّ بين جوانحه).

كـالأفراحِ المحشـية بالمعاصـي والـذنوب الـتي تحوّلـت لمـادّة يُتسـابق لتضـخيمها حـتى تبهـر عيـونًا دنيويـة ونفوسًـا مفرّغـة

من كل معنى، التي من شأنها أن تفسد حياة بأكملها وتبتلع بركة العلاقة المقدسة وتصبح عشًّا لنكدِ الحياة.

حفلات بصخب محرمات وتعري

يتبعها اختلاط بقطعة قماش على الشعر

يتبعها أخرى باختلاط مع الكشف والدياثة

ولو يتفكّر الإنسان بنظرةٍ مخالفة، واختيارٍ فريد وسط النسخ، والخطو على مبدأ سماوي، وعرّف نفسه أن توقيته هذا لله، وأعماله لأجله، لحبّب إليه أن يتخلّى عن هواه لأجل ربه.

وإنني موقن أن فرحة الإنسان إن رضي الله عنها تضاعفت وبوركت.

فلا تحملوا أوزارًا مع أوزاركم، المظاهر تفنى ويبقى عمل القلب للقلب.

المنكرات في وليمة العرس:

وليمة العرس من السنن النبوية الباقية في أكثر أفراح المسلمين، رغم أن البعض يحاول إقصاءها واستبدالها بعادات مستوردة.

فيكتفي البعض بالذهاب إلى القاعة، وتوزيع المشروبات وشيء من الحلوى، ظنا منه أنه بذلك يوفر شيئا من المال بإقصاء الوليمة، فيجد نفسه أنه قد أسرف أكثر من المال الذي سيضعه في الوليمة.

ولو عرف هذا وأمثاله السنة وفهمها الفهم الحق لما تضايق منها.

فالوليمة سنة دل على سنيتها أحاديث كثيرة، منها:

الحديث المشهور الذي رواه البخاري: ٤٧٦٩، ومسلم: ٢٥٥٦ من حديث أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَثَرَ صُفْرَةٍ، فَقَالَ: مَا هَذَا؟

قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ قَالَ: فَبَارَكَ اللَّهُ لَكَ، أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ».

ويبدو أن النبي ﷺ أمر عبد الرحمن بذلك لأنه كان يعرف أن عبد الرحمن كان غنيا يستطيع أكثر من ذلك.
وإلا فإن الوليمة تجوز باللحم وغيره من أنواع الطعام، لأن «النبي ﷺ قد أولم على بعض نسائه بمدين من شعير» رواه البخاري: ٤٧٧٤.

فالوليمة المراد بها شكر الله تعالى على نعمة الزواج، وإكرام المسلمين، وليس إرهاق العريس وأهله.
وقد قيدت الوليمة اليوم بأمرين:
- أنها تكون في يوم العرس، أو قبله بيوم في معظم الأعراس.
- لا تصح الوليمة عند الناس إلا أن يشبعهم من اللحم وتوابعه.
مما جعل الأمر مرهقا على العريس وأهله، وهذا قد يؤدي إلى كراهية السنة عند بعض الناس لسوء فهمهم لها، ولا يكلف الله نفسا إلا وسعها.

أضف إلى ذلك أنه يطعم الناس المدعوين للعرس جميعا، صغيرهم وكبيرهم، وهذا قد يكون فيه من المشقة ما فيه أيضا.

فالحل في ذلك لمن كان لا يقدر على ذلك: أن يطعم ما استطاع من أهله والفقراء أو حتى الأغنياء من الأتقياء، سواء قبل العرس أو بعده.

وقد تكلم الشيخ الألباني أن السنة في الوليمة أن تكون بعد العرس، وساق حديث أنس، قال: «بَنَى النَّبِيُّ ﷺ بِامْرَأَةٍ فَأَرْسَلَنِي فَدَعَوْتُ رِجَالًا إِلَى الطَّعَامِ» رواه البخاري: ٤٧٧٢.

وبهذا يكون قد حلت عقدة: إلزام الإطعام بما قبل العرس، أو في يومه، والعدد الذي يحضر الوليمة دون الحديث عن إقصاء هذه السنة، أو حتى الخوض في ذلك.

وإن كنا نتحدث عن ترتيب لهذه السنة لتثبيتها، إلا أن الواقع يشهد أن في هذه الولائم بعض المنكرات، منها:

١ – الإسراف الزائد في الولائم: ولا نقصد بالإسراف الزائد إطعام العدد الكبير من الناس، لأن الغني الموسر الأولى له أن يُطعِم، وإنما نقصد: ذاك الطعام الزائد الذي يكب في النفايات بعد العرس.

وقد يحدث الخطأ في تقدير عدد الحضور فيزيد الطعام عند أهل العرس.

فماذا ينبغي أن يفعلوا به؟

ينبغي أن يوزع على الفقراء، فليس هناك منطقة تخلو من الفقراء والمساكين.

وعموما فقد نهانا الله عن الإسراف، فقال سبحانه: «وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ (الأعراف: ٣١)».

وقال النبي ﷺ: (كلوا واشربوا وتصدقوا في غير سرف ولا مخيلة إن الله تعالى يحب أن يرى أثر نعمته على عبده)

رواه الحاكم: ٧١٨٨، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد.

٢ – دعوة الأغنياء دون الفقراء: فيقوم أهل الفرح غالبا بالاهتمام بمن هو ليس بحاجة إلى ذلك الطعام من الأغنياء وأهل الجاه والسلطان، ويهملون الفقراء الذين لربما لا يعرفون هذا الطعام في بيوتهم إلا في الأعياد.

وقد جاء التحذير من ذلك: فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ يُدْعَى لَهَا الْأَغْنِيَاءُ وَيُتْرَكُ الْفُقَرَاءُ، وَمَنْ تَرَكَ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ» رواه البخاري: ٤٧٧٩.

وفي صحيح مسلم: ٢٥٨٦، من حديث أبي هريرة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ يُمْنَعُهَا مَنْ يَأْتِيهَا، وَيُدْعَى إِلَيْهَا مَنْ يَأْبَاهَا، وَمَنْ لَمْ يُجِبْ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ».

٣ – وجود المنكر في الوليمة: لربما تكون الوليمة هي الوصلة الوحيدة التي يمكن حضورها في العرس بدون منكر.

ولكن يزين الشيطان للناس كل ما يغضب رب العالمين، فصارت الوليمة عند بعض الناس لا تتم إلا على أنغام الموسيقى الصاخبة، والأغاني الماجنة.

ومما هو معلوم أن الإنسان لا يجوز له أن يحضر مجلسا فيه منكر، والأدلة على ذلك كثيرة، منها أن عليا بن أبي طالب قال: «صَنَعْتُ طَعَامًا فَدَعَوْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَجَاءَ فَرَأَى فِي الْبَيْتِ تَصَاوِيرَ فَرَجَعَ» رواه ابن ماجه: ٣٣٥٩، وصححه الألباني.

فاحذروا أشد الحذر من مخالفة السنة واتباع الهوى، ولا تبدءوا أيامكم الأولى في هذا العقد المقدس بمعصية الله، فإنه -والله- لا خير في زواج يبدأ بمعصية الله، ويدوم على معصية الله.

الفستان الأبيض وربطة العنق:

عند الحديث عن الأعراس؛ فمن الجدير بالذكر "فستان العروسة الأبيض" و"ربطة العنق" للرجال؛ فإن اشتراطهما في

الزفاف من الأمور المتفشية علىٰ مستوى الأفراد والجماعات في العالم، شرقًا وغربًا، ومنها البلدان العربية.

وعند الرجوع إلىٰ تاريخها: وجدنا أن أول من ارتدت الفستان الأبيض ابنة الملك هنري الرابع -ملكة إنجلترا- "فيليبا"، في حفل زفافها الملكي عام 1406م، كما قامت ملكة اسكتلندا "ماري ستيوارت" بارتداء اللون الأبيض في حفل زفافها؛ باعتباره لونها المفضل.

أما ربطة العنق: فمختلفٌ فيها أصلها؛ حيث وُجد في بعض المصادر أن أول من ارتداها الجيش الصيني، وفي بعض المصادر الجيش الروماني، وذُكر في بعض المصادر أنه في فترة حرب الثلاثين عام؛ التي وقعت بين دول شمال ووسط أوروبا- لبس الكرواتيين ربطات الأعناق؛ فتم إعدامهم بها علىٰ يد الفرنسيين.

فهذا هو تاريخ الفستان الأبيض وربطة العنق، وقد نُهينا عن التشبه بالكفار بلباسهم وغيره؛ فقد قال النبي ﷺ: «من تشبه بقوم فهو منهم»

ولكن عندما انتشر هذا اللباس كانتشار النار في الهشيم؛ فأصبح من العادات والتقاليد بين المسلمين- أباحه العلماء، وزالت علة تحريمه.

إلا أننا سنذكر لفتة مهمة في هذه المسألة؛ وهي أثر التشابه بين المسلمين والكفار -في الملبس وغيره- في انهزام المسلمين أمام ثقافة الغرب.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله:

"المشابهة في الظاهر تورث نوع مودة ومحبة، وموالاة في الباطن، كما أن المحبة في الباطن تورث المشابهة في الظاهر، وهذا أمر يشهد به الحس والتجربة" اهـ.

وقال: "فالمشابهة والمشاكلة في الأمور الظاهرة- توجب مشابهة ومشاكلة في الأمور الباطنة؛ علىٰ وجه المسارقة والتدريج الخفي" اهـ.

ومَن نظر إلىٰ الواقع- وجد ذلك صحيحًا؛ فكلما تقدم بنا الزمن خرج لنا أناس يوالون الغرب، ويعظمون ثقافته؛ في صور من أتعس صور الانهزامية!

فالتساهل في هذه الأمور بين العرب المسلمين منذ عقود- أورث لنا ما نراه اليوم؛ من احتقار للثقافة العربية الأصيلة، وتفضيل غيرها عليها.

وجاء في السنة النبوية استحباب مخالفة اليهود والنصارىٰ فيما أصله مباح، ومن ذلك أن النبي ﷺ قال: «إن اليهود والنصارىٰ لا يصبغون؛ فخالفوهم» [رواه البخاري ومسلم]

وقال ﷺ: «خالفوا اليهود؛ فإنهم لا يصلون في نعالهم ولا خفافهم» [رواه أبو داود]

وكان رسول الله -صلىٰ الله عليه وسلم- يقوم في الجنازة حتىٰ توضع في اللحد، فمر به حبر من اليهود فقال: هكذا نفعل؛ فجلس النبي ﷺ وقال: «اجلسوا، خالفوهم» [رواه أبو داود]

وقد أدرك يهود المدينة علىٰ عهد النبي -صلىٰ الله عليه وسلم- حرصه الشديد علىٰ مخالفتهم، حتىٰ قالوا: "ما يريد هذا الرجل أن يدع من أمرنا شيئًا إلا خالفنا فيه" [رواه مسلم]

فكان هذا الحث علىٰ مخالفتهم في شؤونهم الدقيقة؛ فكيف إذا كان في مخالفتهم نصر للأمة، وتعزيز للهوية الإسلامية في نفوس الناشئين؟

فلتحرص أيها المسلم، وأيتها المسلمة علىٰ مخالفتهم، حتىٰ في هذه الأمور الدقيقة؛ نصرًا لأمتك، وتعزيزًا لهويتك الإسلامية.

المنكرات مابعد الزواج

شهر العسل:

يقوم أبناء الطبقة المرفهة بالقيام برحلة بعد الزواج إلى خارج البلاد، وغالبا إلى بلاد الكفر، يسميها الناس: شهر العسل.

حتى صار العديد من الفقراء، أو أصحاب الدخل المحدود والطبقة المتوسطة على الأقل يحاولون تقليد الأغنياء بالقيام بمثل هذه الرحلة، حتى لو اضطر الواحد منهم إلى استدانة المال فإنه يفعل، مقابل أن يذهب إلى شهر العسل.

والسفر إلى بلاد الكفر فيه من المحاذير ما فيه، من خطورة الإقامة بين الكفار ورؤية المعاصي في كل دقيقة وفي كل مكان، والتبرج والاختلاط وشرب الخمور.

كل ذلك مما يؤثر على دين الإنسان وخلقه، وقد يتأثر بعد عودته من السفر بما رأى وسمع، خصوصا وأن البعض مهووس في حياة هؤلاء.

وما ينطوي على ذلك من تضييع للمال في غير فائدة، كان الأولى به أن ينفقه فيما أحل الله تعالى.

يقول الشيخ ابن عثيمين: شهر العسل تقليد لغير المسلمين، وفيه إضاعة أموال كثيرة، وفيه أيضا تضييع لكثير من أمور الدين، خصوصا إذا كان يقضى في بلاد غير إسلامية.

خروج المرأة بزينتها أمام المهنئين:

يعتاد الناس المجيء بعد العرس بأيام، خصوصا أهل العروسين وأقاربهم لتهنئتهم بالزواج.

وغالبا ما تخرج العروس بزينتها أمام المهنئين، وكاشفة عن شعرها أو شيء من محاسنها، عدا العطور والروائح التي تخرج بها.

وغالبا ما تصافح العروس أقاربها رجالا ونساء محارم وغير محارم، فيحدث المنكر بأشكال متعددة: من تبرج، واختلاط لا تراعى فيه الضوابط الشرعية، ومصافحة غير مشروعة.

وقد تكلمنا عن حرمة كل هذا، ولكن كان لا بد من الإشارة إليه هنا لأنه يحدث في هذا الموطن أيضا.

نشر أسرار الزواج:

يقوم بعض التافهين من الناس بنشر ما يجري بينه وبين زوجته، خصوصا العلاقة الجنسية التي هي من أخص أسرار الحياة الزوجية.

فيتحدث الأصحاب مع صاحبهم ماذا فعل في ليلة عرسه وبعدها، ويقوم هو بشرح مفصل عما جرى بينه وبين زوجته.

وهذا الكلام الذي يكون باللسان ويظنه المتكلم أنه بسيط، فيكون في ذهن السامع غير ذلك، لأنه يتشكل في ذهنه الصورة الكافية عنه، علما أن بعض الناس يأخذ القدر الذي يريده من الجنس بمجرد السماع.

ولا يقتصر الأمر على الرجال بل النساء تتحدث كما يتحدث الرجال، إن لم يكن وزيادة.

وقد جاء التحذير من فعل ذلك بما يدل على أن الأمر من كبائر الذنوب، فقد وصف النبي ﷺ فاعل ذلك أنه من أشر الناس يوم القيامة.

فقال: «إِنَّ مِنْ أَشَرِّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ الرَّجُلَ يُفْضِي إِلَى امْرَأَتِهِ وَتُفْضِي إِلَيْهِ ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا» رواه مسلم: ٢٥٩٧.

وقد وصف النبي ﷺ هذا الفعل بأنه من فعل الشياطين والعياذ بالله، فإنها هكذا تفعل.

فعن أَسْمَاءُ بِنْتُ يَزِيدَ أَنَّهَا كَانَتْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَالرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ قُعُودٌ عِنْدَهُ، فَقَالَ: «لَعَلَّ رَجُلًا يَقُولُ مَا يَفْعَلُ بِأَهْلِهِ، وَلَعَلَّ امْرَأَةً تُخْبِرُ بِمَا فَعَلَتْ مَعَ زَوْجِهَا، فَأَرَمَّ الْقَوْمُ، فَقُلْتُ: إِي وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُنَّ لَيَقُلْنَ، وَإِنَّهُمْ لَيَفْعَلُونَ، قَالَ: فَلَا تَفْعَلُوا فَإِنَّمَا ذَلِكَ مِثْلُ الشَّيْطَانِ لَقِيَ شَيْطَانَةً فِي طَرِيقٍ فَغَشِيَهَا، وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ» رواه أحمد: ٢٧٦٢٤، وحسنه الألباني.

وقد سمعنا أنه كان في القديم عادات في غاية القبح والشناعة، منها: أن أهل العروس لا يفارقون باب غرفة نوم ابنتهم في ليلة عرسها إلا إذا أحضر لهم العريس قطعة قماش وعليها آثار الدماء التي تدل على طهارة ابنتهم من فعل الفاحشة كما يظنون.

وصف النساء للعروس:

يأخذ العرس قسطا غير بسيط من اهتمامات الناس اليوم، والملاحظ أن خبر الزواج ينتشر أكثر من غيره من الأخبار، ويهتم الناس به كثيرا، ويحللوا محتويات هذا الخبر كما تحلل الأخبار السياسية وأكثر.

ويقوم الناس غالبا بتفنيد ما يجرى في العرس، ويتفوق جانب النساء هنا على جانب الرجال، فتتفنن النساء في وصف العروس وصفا دقيقا ناقدا لكل شكلها الخَلقي، وأحيانا كثيرة يكون الاستهزاء بها هو سيد الحديث.

ناهيك عما في هذا الكلام من غيبة وإثم وهو الأهم في ذلك.

ولا يقف الأمر عند وصف العروس وحدها وإنما يتعدى ذلك إلى وصف معظم النساء في العرس بما يلبسن، وبأشكالهن، وحركاتهن، كل تغتاب الأخرى.

وقد حرم الله عز وجل الغيبة وعدها من الأمور الشنيعة التي يستحق صاحبها أن يكون كأنه أكل من لحم أخيه وهو ميت، قال تعالى: «وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ».

وقال النبي ﷺ: «أَتَدْرُونَ مَا الْغِيبَةُ؟ قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ، قِيلَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ؟

قَالَ: إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَقَدْ بَهَتَّهُ» رواه مسلم: ٤٦٩٠.

وهناك نساء من نوع آخر تظن أنها تمدح العروس بوصف محاسنها، أو وصف إحدى النساء التي رأتها في العرس.

فتقوم بوصف هذه المرأة وصفا تاما أمام زوجها، فيأخذ الزوج الصورة الكافية عن تلك العروس، وربما يفكر فيها ويتمنى لو كانت زوجته، وغالبا ما يَضعُف حبه لزوجته بعد هذا الوصف ولو لفترة بسيطة، لأن النفوس تتأثر بما تسمع وترى فتكون هذه المرأة قد أساءت إلى نفسها بتقليل شأنها أمام زوجها، وقد حذر الذي لا ينطق عن الهوى من هذا.

فقال: «لَا تُبَاشِرُ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ فَتَنْعَتَهَا لِزَوْجِهَا كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا» رواه البخاري: ٤٨٣٩.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، ونحمده سبحانه أن وفق في جمع هذه السلسلة وأسأله أن ينفع بها قارئها، وأن يكتب لها القبول وأن يجعلها في ميزان صاحبها وكل من شارك في إعدادها.

كما وأوصي نفسي وإخواني بتقوى الله تعالى والإخلاص له في السر والعلن، وأن يعودوا للمنهج الحق المبني على القرآن والسنة، وأن يقيموا أفراحهم وفق ما يحبه الله ويرضاه ووفق سنة نبيه المصطفى، (ولو قال الناس ما قالوا)، فإنه كما قال -صلى الله عليه وسلم-: «من ترك شيئا لله عوضه الله شيئا» رواه أحمد: ١٩٨١٣، وصححه الألباني.

ولا ينبغي للمسلم أن يخجل وهو يقاطع فرحا فيه منكرات، فإنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، فعلى المسلم أن يكون قويا في قول الحق وفعله فإنه بذلك ينصر دينا، ويحيي سنة، ويمنع منكرا، ويغيض مبتدعا، ويفرح موحدا، ويواسي غريبا بدينه،

ولـيعلم أن الله مؤيـده وناصـره وهاديـه إن كـان ذلـك خالصـا لوجهـه وغيرة على دينه، فليخلص النية ويبشر بكل خير.

كمـا وأوصـي الـدعاة إلى الله أن يهتمـوا بهـذا الموضـوع ببيانـه للنـاس بيـانا شـافيا، لأن بعـض النـاس يجهـل الكثـير مـن هـذه المنكـرات، فـلا بـد مـن البيـان، حـتى لـو كـان النـاس يعلمـون كـل شـيء، لأن ذلـك واجـب الـدعاة إلى الله أن يقيمـوا الحجـة علـى العبـاد، وفي النهاية فإني أستغفر الله من كل زلل حصل منا.

وإن وجدت العيب فسد الخللا ... جل من لا عيب فيه وعلا

فـاللهم اجعـل عملنـا كلـه صـالحا، ولـك خالصـا، ولا تجعـل لأحـد فيه نصيبا.

محتويات الكتاب

- **المقدمة**

منكرات الخطبة

- قراءة الفاتحة عند الاتفاق
- لبس الذهب للرجال
- الخلوة بالمخطوبة
- منكرات الخطبة
- التهنئة المخالفة للسنة
- فسق الشهود
- منكرات الخطبة
- المغالاة في المهور
- لمس الخاطب للمخطوبة
- التبرج والسفور

منكرات الأعراس

- الإختلاط المحرم
- مسائل في ذهاب العروس للكوافيرة

المسألة الأولى: النمص

- مسائل في ذهاب العروس للكوافيرة

المسألة الثانية: وصل الشعر

- مسائل في ذهاب العروس للكوافيرة

المسألة الثالثة: الصبغ بالسواد

- مسائل في ذهاب العروس للكوافيرة

المسألة الرابعة: الاطلاع على العورات

- الزينة المحرمة

١ - العطور

٢ - طلاء الأظافر

٣ - تحلي الرجال بحلق اللحية

- مصافحة الرجال للنساء
- الغناء والموسيقى
- الزغاريد
- السهر الطويل وضياع الصلوات
- متعلقات التصوير في العرس
- مَن أجازَهُ؟
- {فلا تغرّنكم الحياة الدنيا}

- المنكرات في وليمة العرس

المنكرات بعد العرس

- شهر العسل

- خروج المرأة بزينتها أمام المهنئين
- المنكرات بعد العرس
- نشر أسرار الزواج
- وصف النساء للعروس
- **الخاتمة**

تم بحمد الله